رابط المادة على منصة باحث

الرسالة للشافعي شرح الشيخ مصطفى العدوي - دروس المكتبة

2 9 5102 الرسالة للشافعى للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين تفضل بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد - 00:00:00

الامام الشافعي رحمه الله باب العلم قال الشافعي فقال لي قائلون ما العلم؟ وما يجب على الناس في العلم فقلت له العلم علماني علم علم عامة لا يسع بالغ غير مغلوب على عقله جهده - 00:00:44

قال ومثل ماذا قلت له مثل الصلوات الخمس وان لله على الناس صوم شهر رمضان وحج البيت اذا استطاعوا وزكاة في اموالهم وانه حرم عليهم الزنا والقتل والسرقة والخمر وما كان في معنى هذا مما كلف العباد ان يعقلوه ويعملوه ويوعقون من انفسهم واموالهم - 00:01:04

وان يكفوا عنهما ما حرم عليه من عليهم منه. وان يزكر الذي يزكره العلماء المعلوم من الدين بالضرورة او نحو زلك الاشياء ما التي لا يسعى المسلم الجهل بها تفضل. الو هذا الصنف كله من العلم موجود نصا في كتاب الله - 00:01:33

وموجودا عاما عند اهل الاسلام ينقله عوامهم عن من مضى من اعوام. كونوا مع الرسول الله ولا في حكايته ولا وجوبه عليهم قال وهذا العلم قال وهذا العلم العام الذي لا يمكن فيه الغلط من الخبر - 00:01:55

ولا التأويل ولا يجوز فيه التنازع قال فما الوجه الثاني قلت له ما نوب العباد من فروع الفرائض وما يخص به من الاحكام وما يخص به من الاحكام وغيرها مما ليس فيه وصف كتاب ولا في اكثر وصف سنة - 00:02:17

وان كانت في شيء منه سنة فانما هي من الاخبار الخاصة. لا اخبار العامة وما كان منه يحتمل التأويل ويستورق قياسا ويستدرك قياسا قال فيعدوا هذا ان يكون واجبا وجوب العلم قبله. او موضوعا عن الناس - 00:02:39

حتى يكون من من علمه متنفلا ومن ترك علمه غير اثم بتركه او من او من وجه ثالث فتوجد له خبرا او قياسا؟ لا عفوا اقرأ الفقرة الثانية. يعني هو ذكر الاول اولا الوجه الاول من العلم - 00:03:04

الذي لا يسع الناس الناس الجهل به فذكر الفرائض التي تلزم العبد والمحرمات التي يتقيها العبد وبعد زلك سأله فما الوجه الساني قلت له ما ينوب من العبادة من من فروع الفرائض - 00:03:26

من الفروع الفرائض وما يخص به من الاحكام وغيرها مما ليس فيه نص نص كتاب ولا في اكثر نص ولا في اكثره سنة هزا الزاهر نعم وان كانت منه اتفضل - 00:03:47

وان كانت في شيء منه سنة فانما هي من اخبار الخاصة ما اخبار العامة؟ هم. وما كان منه يحتمل التأويل ويستدرك قياسا ويستدرك قياسا يعني ان الاصول تكون محتم فيه نص لكن يحتمل التأويل - 00:04:14

اوليس في نص ولكنه يقاس على غيره نعم. قال فيعدوا هذا ان يكون واجبا وجوب العلم قبله. لا كده غلط. لازم تظهر انهن استفهام السائل يسأل السائل يسأل كل هذا النوع من العلم الذي ليست فيه نصوص - 00:04:35

انما المأخوذ بطريق القياس او مأخوذ باخبار خاصة لاخبار عامة يقول فيعدو هذا ان يكون واجبا وجوب العلم قبله. يسأل سؤال جوابه او عفوا تمامه او او موضوعنا عن الناس علمه حتى يكون من من علمه متنفلا - 00:04:56

طلب كلام الله. ومن ترك علمه غير اثم بتركه يعني نقول هذا النوع من العلم هو من النوع الذي الذي يقبل عليه يكون متنفلا ليس بواجب عليه ان يتعلمه ولا يأثم من ترك - 00:05:21

او هناك وجه ثالث فيه اسأله عن حكم هذا العلم تفضل او من وجه فارس فتوجدناه خبر او قياسا فقلت له بل هو برضو خبرا او قياس الكلام لازم تضفي استفهام - 00:05:38

بقول له هذا النوع الذي ذكرته يا امام الذي ليس فيه نص من كتاب الله وليس في اكثره نص عن سنة رسول الله وانما هو مأخوذ بالقياس او في نص لكن يحتمل التأويل. هذا النوع من العلم - 00:05:55

يجب على الشخص ان يقبل عليه؟ ام هو من نافلة العلم الذي من اقبل عليه وساب ومن لم يقبل عليه لا يأثم او في وجه سلس له حكم سالس. هزا السؤال. فهو يجيب. قال فقلت له بل هو من وجه ثالث - 00:06:14

وهذا فصفه واذكروا الحجة فيه لا يلزم منه من لا ومن يلزم ومن وممن يسقط بعد من يسقط وعن من يسقط فقلت له هذه درجة درجة من العلم ليست ليس تبلغها العامة. ولم يكلفها كل خاصة. ومن احتمل قلوبها من الخاصة فلا يسع - 00:06:35

فلا يسعهم كلهم كافة ان يعطلوها واذا قام بها من خاصتهم من فيه الكفاية لم يحرج غيره ممن تركها ان شاء الله والفضل فيها لمن قام بها على من عطلها. ما زال كلامه - 00:06:59

يعني لم يجب لم يجب الان جوابا موضحا الى هنا بارك الله فيك جزاك الله خير - 00:07:17